

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠١٧ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

- تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة فدان واحد بحوض الغول والجميزة - ناحية الهيصمية - مركز فاقوس - محافظة الشرقية، بالمجان، لصالح مديرية التربية والتعليم، لإقامة مدرسة ثانوى عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ شعبان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢ مايو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء


مهندس / شريف إسماعيل

مجلس القضاء الأعلى
مديرية الشؤون القانونية
إدارة صحة البيئة

٢٠١٧/١٧

مجلس القضاء الأعلى
مديرية الشؤون القانونية
مركز الدراسات والبحوث
مركز الدراسات والبحوث
مركز الدراسات والبحوث

الحدا العرس / أرض ملك مركز الدراسات والبحوث
(ملصقة)
بسطح ١٢١ متر



الحدا العرس
أرمونا نزار ملك الحدا العرس
بسطح ٤٤ متر
طوبى محمد أرمونا نزار
ترعة العرس

الحدا العرس
٩ - شيبان أبو حيا
٣ - محمد عاقل أبو حيا
٥ - محمد عاقل أبو حيا



Handwritten signatures and stamps.